هذا التقسيم الموجب لصرف الكلمة عن ظاهرها على انه سيذكر
المجاز المركب في الفريدة السادسة من هذا العقد فلا حاجة
الى تقييد المعرف بالمفرد لذلك الغرض بل التقييد بالمفرد للاشارة
الى تقسيم آخر وفيه نظر لانها داخلة في الكلمة المستعملة في غير ما وضعت
له ولا يضرنا دخولها في الكلمة المستعملة فيما وضعت له فلا بد
من اخراجها بقيد في اصطلاح به التخاطب فيه بحث اما اولا
فلانه لو لم يذكر قيد في اصطلاح به التخاطب ولم تكن الحيثية ملحوظة
لخرجت عن التعريف بقوله لعلاقة وقرينة واما ثانيا فلان
المتبادر من اصطلاح به التخاطب العرف الخاص المقابل للشرع
واللغة والعرف العام والالفاظ الواقعة في التعريفات انما
تحمل على معانيها المتبادرة منها ويختل التعريف فلم لا نقول انما
ترك المص قيد اصطلاح به التخاطب اكتفاء بالعلاقة لا اعتمادا
على الحيثية بل لا يصلح ذكر الحيثية في تعريف المجاز لما سنبين
عن قريب والعجب من الشارح الماهر كيف غفل عن هذا الظاهر
على ما نقول ليس الشارح متفردا به فان التفتازاني ذكر في شرح

التلخيص

التلخيص ان فائدة ذلك القيد الاخراج والاخراج المذكور لا يمكن
ان يقال مراده ان فائدة ذلك القيد منحصر في الاخراج بل يشاركه
الى ذلك رد الاول بقوله وفيه نظر وح يستقيم انه متفرد به
نقل عنه هنا حاشية مشتملة على هذا السؤال والجواب قد الحقت
عليها بعد المسودة لاغناء متعلق باسقط قيد الحيثية المذكور
في التعريف عنه فلانه وان صح اسقاط قيد في اصطلاح به التخاطب
عن تعريف الحقيقة لاغناء قيد الحيثية عنه لكن لا يجوز ذلك
في تعريف المجاز اذ يصير المعنى ان المجاز هو الكلمة المستعملة في غير ما
وضعت له من حيث هي غير موضوعة له واستعمال المجاز في غير
الموضوع له ليس من حيث انه غير موضوع له بل من حيث انه متعلق
بالموضوع له بنوع علاقة الا ترى ان السكاكي ترك قيد في اصطلاح
به التخاطب في تعريف الحقيقة اعتمادا على قيد الحيثية وذكره
في تعريف المجاز لعدم صحة الاعتماد عليها فيه لعلاقة معتبرة
نوعها عند القوم لا شخصها ولا بد من ملاحظة العلاقة ايضا
حتى لو وجدت العلاقة ولم يلاحظها المستعمل لم يكن مجازا

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)